

قرار بلدي رقم 138
الموضوع : موافقة مبدئية انشاء حيطان في غادير

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم 1507 /ص 2013/3/11 والمبلغه وفقاً للاصول.
بناء على البند رقم 14 من محضر جلسة 2013/3/14 المنعقدة بنصابها القانوني.
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ 2010/5/2 و 2010/5/11
وبناء على قانون البلديات رقم 77/118 وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم 82/5595 اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
بناء على الكتاب المقدم من رئيس دائرة الهندسة في البلدية والقاضي بطلب انشاء حيطان حجر مكرس في غادير
وذلك ضمن مبلغ 20.000.000 ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً للجدول والشروط المعدة لهذه الغاية.
بناء على القانون 2000/212 ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد الصفقات
بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد بآية نصوص تخالف
احكام هذه المادة.

وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

مادة اولى : الموافقة المبدئية على انشاء حيطان حجر مكرس في غادير وذلك ضمن مبلغ 20.000.000 ل.ل. فقط
عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً للجدول والشروط المعدة لهذه الغاية.

مادة ثانية : يرفع هذا القرار لجانبة لجنة الشراء بغية الاطلاع واستقصاء الاسعار وعرضها على المجلس البلدي لاتخاذ القرار المناسب.
مادة ثالثة : يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للاطلاع والمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة .

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر غانبة بعذر	بيار صفير	نانب رئيس فؤاد بواري	رئيس بلدية جونيه انطوان افرام
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو لحدو	جورج بعينو	شربل ابي نخول
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة	جورج سعاده	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا

يبلغ: - قائمقام كسروان
- المراقب العام
- لجنة الشراء
- دائرة الهندسة
- دائرة المحاسبة
- المحفوظات.